فهو الذي وقع له انه حين نطق لا اله الا الله ورسول الله وقع له انه غسل
على الشر الذي غسل النبي عم اي المتتبع فهنيئا له ثم هنيئا له وقال الذهبي
وهو اي الذهبي من اهل الاستقراء التام اي التتبع الكامل في نقل الرجال اي
خصوصا وقد قال لم يجتمع اثنان اي عدلان متيقظان من علماء هذا
الشان قط على توثيق ضعيف اي من اشتهر ضعفه فانه لم يوجد اثنان اتفقا
على توثيقه بل لا احدا ولم يوجد اصلا ولا اي ولا اجتمع اثنان كما ذكرنا على تضعيف
ثقة انتهى ومما عايشته التلميذ قال المص في تقريره يعني يكون سبب ضعفه شيئين
مختلفين وكذا عكسه قلت لم يقع المصنف على ذكره لم يفهم المراد من هذا
المصنف وانما معناه ان اثنين لم يتفقا في شخص على خلاف الواقع بل لا يتفقان
الا على من فيه شائبة مما اتفقا عليه انتهى والاظهر ان معناه لم يتفق اثنان
من اهل الجرح والتعديل غالبا على توثيق ضعيف وعكسه بل ان كان احدهما
ضعفه وثقه الاخر او وثقه ضعفه الاخر وسبب الاختلاف ما قرره المص
بان يكون سبب ضعف الراوي شيئين مختلفين عند العلماء في صلاحية الضعف
وعدمه فكل احدهما تعلق بسبب فنشأ الخلاف فعلم من هذا التقرير ان التلميذ
لم يصب في التحرير ولم يفهم المراد مع انه المطابق لما ذكره في المآل والمعاد عبارتنا
شتى وحسنك واحد فكل الى ذاك الجمال يشير وهذا المعنى هو المناسب لتعليله
بقوله ولهذا كان مذهب النسائي ان لا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع
اي الاكثر على تركه فان التعارض يوجب التساقط وكان النسائي ذهب
الى ان العدالة مقدمة على الجرح عند التعارض بناء على ان الاصل هو العدالة
بخلاف الجمهور كما سيجيء وبهذا يندفع ما قال المحشي اعتراضا على التعليل وانما يتفرع
على قول الذهبي انما هو هذا لا يترك حديث الرجل اذا اجتمع على تركه اثنان
لا ما ذكر من قوله يجتمع على تركه انتهى وقد ذكر شارح هنا ما لا طائل تحته
ولما كان منشأ تضعيف الثقة وتوثيق الضعيف انما هو التساهل في تحقيق سببه

وال

والا لما وقع الخلاف فيما يتعلق به قال وليحذر المتكلم اي من اهل الجرح والتعديل
في هذا الفن اي من الحديث من التساهل اي من تساهله وعدم تحقيقه في الجرح
والتعديل اي لاحد من الرواة فانه اي المتكلم ان عدل بالتشديد اي نسب راويا
الى العدالة بغير تثبيت اي بغير دليل وبرهان وتعليل وبيان كان اي المتكلم
كالمثبت حكما ليس بثابت وانما قال كالمثبت لانه لا يثبت حكمه على سبب لكنه
تساهل فيه فيخشى عليه ان يدخل في زمرة من روى حديثا وهو يظن انه كذب
لانه مع التساهل فيه لم يحصل له غلبة الظن على عدالته فيصدق عليه انه ظن انه
كذب وانما هو توهم انه صدق فلا ينفعه ح فان بعض الظن اثم وان جرح بالتشديد
اي نسب راويا الى الجرح بغير تحرز تفعل من الحرز بتاخير الزاي عن الراء وهو
التخمين والظن الغالب او معناه بغير تحفظ فانه يقال تحرز نفسه اي جعلها في حرز واما
قول المحشي هو بالراء المهملة والزاء اي الحذر فهو حاصل المعنى لا واصل المبنى اقدم
اي دخل بجراءة على الطعن اي القدح في مسلم برئ يحتمل ان يكون صفة مشبهة
على زنة فعيل وان يكون فعلا ماضيا بكسر الراء اي منزه او متبرء من ذلك اي في نفس
الامر باعتبار غلبة الظن ووسمه عطف على اقدم او حال من فاعله اي اعلمه وكثيره
وافضحه بميسم سوء اي بعلامة مذمومة والميسم بكسر الميم الة الكي اريد بها
العلامة الحاصلة بها مجاز [illegible] اي حال حياته ومماته وعلى اتباعه ونزيادة
عار اي ما يعير به ابدا اي دائما بحسب الظن عند الناس وان كان بريئا في الحقيقة
عند الله عز وجل وكذا عند العارفين بحاله وحسن فعاله والافات اي الكثيرة
تدخل في هذا اي في هذا الباب من الوتيرة تارة في الهوى اي هوى النفس من الحسد
والغل والغش الكائنة في الباطن والغرض الفاسد من العداوة والتعصب
المذهبي والريا والسمعة مما يتضمن من تزكية النفس كما هو مشاهد في كثير
من المتأخرين وكلام المتقدمين اي من السلف والخلف الصالحين سالم
من هذا غالبا اي مع احتمال غيره نادرا وتارة من المخالفة في العقايد فان بعض

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)